

عقد التعاون

الطرف الاول: عميد كلية الزراعة اضافة لوظيفته رئيس المكتب الاستشاري.

الطرف الثاني: السيد شربل محمد شربل

1. يقوم الطرف الثاني بترميم وتطوير حظائر الاغنام وانتاج وتربية الاغنام في كلية الزراعة واستخدام الاساليب العلمية ولمدة سنتان وينفذ هذا العقد اعتبارا من تاريخ البدء بالعمل بعلم الطرف الاول ومصادقة مديرية الشؤون القانونية برئاسة الجامعة حيث يدعم الطرف الثاني الطرف الاول بمبلغ قدره (2880000) مليون دينار وثمانمائة وثمانون الف دينار عراقي (للفترة المحددة سنتان) ويدفع مقدما عند توقيع العقد وعند انتهاء مدة العقد يكون افضلية تجديد العقد للطرف الثاني وباتفاق جديد.

2. على الطرف الثاني المحافظة على الحظائر ومحتوياتها خلال مدة التعاون، ويكون ملزما بكافة الترميمات والاصلاحات المذكورة.

3. لا يلزم الطرف الاول باي مبلغ ينفقه الطرف الثاني لترميم الحظائر، او اصلاحه، او ما شاكل ذلك ويكون الطرف الثاني ملزما بصرف ذلك المبلغ ولا يجوز اجراء تغييرات اساسية في الحظائر الا بعد اخذ موافقة الطرف الاول التحريرية وتصبح تلك الاصلاحات والتغييرات جزءا من الحظائر.

4. يلزم الطرف الثاني بدفع التامينات الاولى قدرها (1500000) مليون وخمسمائة دينار عراقي على شكل صك مصدق او خطاب ضمان عند توقيع العقد لضمان سلامة استخدام المنشأة.

5. على الطرف الثاني تسليم الحظائر بالحالة التي استلمه فيها عند انتهاء مدة العقد او عند تخلية بعد فسخ العقد لاي سبب يتعلق بعدم التزام الطرف الثاني ببند العقد على ان تكون التركيبات الثابتة في الحظائر بحالة جيدة وصالحة الاستعمال وعلى الطرف الثاني اكمال جميع النواقص التي احدثها.

6. في حالة اخلال الطرف الثاني بشروط العقد فللطرف الاول ان يوجه اليه الانذار اولي يلزمه بعدم التكرار الخلل واذا تكرر ذلك ينذر ويلغي العقد بعد ثلاثة اشهر وتسويق الحيوانات مباشرة وتسلم الحظائر الى الطرف الاول.

7. على الطرف الثاني السماح للطرف الاول او من ينوب عنه بدخول المنطقة التي يتواجد فيها هذه الحظائر في اي وقت شاء الاخير خلال شهر واحد قبل تاريخ انتهاء مدة العقد للتأكد من سلامة التركيبات الثابتة الموجودة فيه لغرض الفرقتين (5 و 7) من هذا العقد.

8. تخصص نسبة (5%) من الحيوانات مع مساحات معينة للاغراض العلمية (الدروس والبحوث و الدراسات العلمية) دون التصرف بالمنتوج بعد الانتهاء من تنفيذ الجزء العلمي.

9. على الطرف الاول ان يزود مشروع بالطاقة الكهربائية حسب الامكانية وحسب توفرها في الكلية ويتحمل الطرف الاول ايضا بان يزود المشروع بالماء ومستلزمات العمل الاخرى (المتواجدة اصلا في المشروع) الا في حالة حدوث خلل في المصدر الرئيسي للماء.

10. يتم تسليم ممتلكات المشروع المتفق عليه (الابنية والتجهيزات) الى المستثمر من قبل لجنة خاصة بالغرض.
11. يتم سحب مصدر الكهرباء (المولدة) الخاصة بالطرف الثاني ان تم شرائه عند انتهاء العقد و تترك بقية الاغراض من عدة ولوازم التشغيل المزودة من الطرف الاول اذا تم تزويد المشروع بمولدة اضافية من قبل الطرف الثاني.
12. للطرف الثاني حق طلب التعاون الاداري من الطرف الاول (الكتب الرسمية).
13. يكون مرور المركبات والعمال من والى المشروع خارج الكلية في البوابة المخصصة لذلك، او من داخل البوابة الرئيسية عند الضرورة.
14. يمنع العاملين في المشروع من دخول الى الكلية والاقسام حيث العلمية.
15. يعتبر العقد مفسوخا في حالة قيام الطرف الثاني بتاجير الملك للغير دون موافقة الطرف الاول وتحمله كافة الاضرار المادية الناتجة عن ذلك دون اللجوء الى المحاكم.
16. يحق للطرف الثاني الطلب من الطرف الاول الاشراف العلمي و الاداري مقابل اجور اضافية حسب تعليمات المكتب الاستشاري
17. حرر هذا العقد (16) فقرة وبثلاثة نسخ فقط وان العقد قابل للتجديد بعد انتهاء المدة بموافقة الطرفين.

الطرف الاول
عميد كلية الزراعة/اضافة لوظيفته
رئيس المكتب

٧١٩

الطرف الثاني
السيد
تلفون
عنوان السكن

